[112] ويكبر بالتكبير المعروف بعد أربع صلوات مفروضات في عيد الفطر بعد المغرب، والعشاء، والغداة، وصلاة العيد. وبعد خمس عشرة صلاة في عيد الأضحى إذا كان بمنى، وبعد عشر صلوات إذا لم يكن به، وابتدأ من بعد صلاة الظهر يوم العيد إلى أن يستوفي. والخطبة يوم العيد بعد الصلاة، ويقوم الإمام على منبر معمول من الطين، ويخطب مثل خطبة الجمعة، ويعلم الناس الفطرة والأضحية في يوميهما. فصل في بيان صلاة الكسوف صلاة الكسوف تجب عند إحدى أربع آيات: كسوف الشمس، وخسوف القمر، والزلازل، والرياح السود المظلمة. فإذا انكسفت الشمس، أو خسف القمر جميعا، وترك الصلاة متعمدا قضى بغسل، وإن تركها غير متعمد قضى بغير غسل. وإن احترق بعض القرص، وترك عمدا قضى بغير غسل، وإن ترك سهوا لم يقض. وأول وقتها إذا ابتدأ في الاحتراق، وآخره إذا ابتدأ في الانجلاء. وأول وقت صلاة الزلازل والرياح السود أول ظهورها، وليس لاخرها وقت معين، فإن كان وقتها وقت فريضة موظفة ابتدأ بالموظفة، وإن كان وقتها قريبا من وقت الموظفة ودخل فيها، ثم دخل وقت الموظفة أتمها ما لم يخف فوات الموظفة، فإن خاف فوتها قطعها وصلى الموظفة، أو خففها إن أمكن. وهي عشر ركعات بأربع سجدات، أو ركعتان بعشر ركوعات. ويستحب أن يقرأ فيها السور الطوال، وأن تعاد إذا فرغ منها قبل الانجلاء. وكيفيتها: أن يفتتح ويتوجه ويقرأ الحمد وسورة طويلة مثل الأنبياء والكهف، فإذا فرغ ركع، وطول زمان الركوع مثل زمان القراءة، ورف رأسه بالتكبير،
